التوظيف الأمثل للاستثمارات في المشروعات الكبرى
في العالم الإسلامي

إعداد
أ.د / عطية عبد الحليم صقر
أستاذ المالية العامة
كلية الشريعة والقانون بالقاهرة
جامعـــــة الأزهر

فهرس الموضوعات

الوجه السياسي للعلاقات الاقتصادية	٢
منهج البحث	٣
واقع الأمة الإسلامية	٧
محاور البحث	٦
مفهوم الاستثمار	٧
أنواع الاستثمار و معايير التفرقة بينها	٩
كيفية خلق البيئة الجاذبة للاستثمار المباشر	١٢
ماذا يراد من الدول الإسلامية و ماذا يراد لها	١٦
جوانب التوظيف الأمثل للاستثمارات القائمة في نطاق المجموعة الإسلامية	٢٣
جدول الاستثمارات العربية البينية	٢٧
جدول التوزيع القطاعي للاستثمارات العربية البينية	٢٨

الوجه السياسي للعلاقات الاقتصادية:

لقد نشأ علم الاقتصاد في أحضان السياسة، وقد كان يطلق عليه لفترة زمنية طويلة علم الاقتصاد السياسي، ولئن كان هذا العلم قد تطور كسائر العلوم الاجتماعية وتعددت فروعه وابتعد بعضها عن علوم السياسة إلا أن الصلة والعلاقة بينهما ما زالت قوية ومتشابكة، وهي علاقات طردية أحياناً وعكسية في أحيان أخرى.

ولا نتجاوز الواقع إذا قلنا: إن العلاقات الاقتصادية بمختلف صورها وأشكالها لها وجه سياسي، وسواء ذهبنا إلى القول بأن كل التغيرات التي تنتاب النظم السياسية، إنما هي وليدة الظروف الاقتصادية، أو اقتصرنا على حد القول بأن للعوامل الاقتصادية أثرا كبيرا في سياسات الدول والأفراد، فإن الذي لا جدال فيه هو وجود بل ونمو الوجه السياسي لأية علاقة اقتصادية سواء كانت هذه العلاقة داخلية أو كانت دولية.

ويجب أن نفرق أولا بين النمو الطبيعي للاقتصاد القومي والنمو من خلال الاستثمار بما يعنيه الأخير من تكوين أصول رأسمالية جديدة منتجة فإن الوجه السياسي للنمو الطبيعي للاقتصادات القومية كأداة لمواجهة الزيادة السكانية وتطور فنون الإنتاج أقل سفورا منه بالنسبة للاستثمار بأشكاله المختلفة.

وأي محلل اقتصادي يستطيع أن يلحظ بدون عناء أن الاستقرار السياسي وشكل الحكم وطريقة انتقال السلطة وكيفية توزيع الحقائب الوزارية، بل واتجاهات القيادات السياسية في الدولة تعد من أهم عوامل جذب أو طرد الاستثمارات وتحديد أشكاله في كل دولة.

فالاستثمار بكافة أشكاله وبخاصة الاستثمار الأجنبي المباشر ينمو ويتزايد، بل ويتوطن ويتركز في الدولة ذات النظام السياسي المستقر التي تعتمد في برامجها وخططها وسياساتها الاقتصادية والنقدية والمالية على قرارات تصدر من مؤسسات مستقرة لا على أمزجة وأغراض الحاكم أو اجتهادات القيادة السياسية.

إن الاستثمار المباشر ينمو ويتزايد بل ويتوطن في الدولة ذات النظام الديمقراطي التي يحدد دستورها طريقة انتقال السلطة وكيفية توزيع الحقائب الوزارية، بما لا يدع مجالا لقيام الثورات والانقلابات واعتلاء حكام غير منتخبين من الشعب عرش الدولة.

إنه ينمو ويتوطن في الدولة التي لا ترتبط فيها السياسات الاقتصادية والمالية بأشخاص متخذي القرار بشأنها، حتى إذا ما تغيروا جاء خلفاؤهم بسياسات جديدة تهدم ما كان قبلها.

وهو على العكس من ذلك تماما ينكمش بل وينعدم في الدول ذات نظام الحكم المطلق غير المستقر التي تكثر فيها الثورات والانقلابات والتشكيلات الوزارية والتغيرات السياسية، خاصة تلك التي يصاحبها فتن وحروب أهلية.

إنه ينكمش بل وينعدم في الدولة التي ترتبط فيها السياسات الاقتصادية والمالية بأشخاص متخذي القرار حيالها، بحيث لا تنفذ أي سياسة ولا تتخذ أي خطوة إلا بتوجيهات أو بناء على توجيهات من سيادة الرئيس أو من معالي الوزير صاحب القرار.

ويمتد الوجه السياسي ليتجاوز نطاق العلاقات الداخلية للدول الجاذبة له، إلى مستوى العلاقات الاقتصادية الدولية، فالمساعدات الاقتصادية والفنية لا تمنح إلا للدول الصديقة والموالية، ومجلس الأمن الدولي التابع للمنظمة الدولية تحول إلى أداة لتوقيع العقوبات الاقتصادية على بعض الدول في عالم القطب الواحد، والاستثمار الأجنبي المباشر في مجال الإلكترونيات والحاسبات والاتصالات وما بعد التكنولوجيا حكرا على الدول السبع الصناعية والقليل من الدول الصديقة وغير مسموح به خاصة للدول الإسلامية، والسوق الأوروبية المشتركة كانت خطوة أولى لقيام الاتحاد الأوربي، والعملة الأوربية الجديدة (اليورو) تم إصدارها لمنازعة الدولار الأمريكي عرش العملات العالمية والاسترسال مع سرد المزيد من النماذج الكاشفة عن الوجه السياسي للعلاقات الاقتصادية المحلية والدولية قد يخرجنا عن موضوع البحث، خلاصة القول إذن أنه ما من علاقة اقتصادية محلية كانت أو دولية إلا ولها وجه سياسي وهو ما يجب أن نضعه في اعتبارنا قبل الدخول في بحثنا عن الاستثمار.

منهج البحث:-

لقد كان أمامي عندما طلب مني الكتابة في هذا البحث منهجان هما: المنهج الأكاديمي البحت القائم على إحدى الطريقتين الاستنباطية أو الاستقرائية،

ثم المنهج الذي يعتمد على الواقع أو يقترب منه وصولا إلى نتائج عملية أقرب منها إلى الحقائق لا إلى الافتراضات النظرية.

لقد كان في إمكاني وفقا للمنهج الأول أن أقول وبالإحصائيات أن دول العالم الإسلامي تبلغ زهاء ست وخمسين دولة تعيش على نحو ربع مساحة الكرة الأرضية ويقطنها نحو مليار ومائتي مليون نسمة أي نحو خمس سكان العالم، وأن أرصدة دول الخليج العربية المستثمرة في الخارج تبلغ نحو ثمانمائة مليار دولار، وأن دولة السودان العربية بها أكثر من مائة مليون فدان صالحة للزراعة، وأنها يمكن أن تصبح برءوس الأموال المسلمة وبالعمالة الزراعية المسلمة أن تكون مخزنا للغلال ومصدرا للغذاء لجميع دول العالم الإسلامي، كان في إمكاني أن أحلم مع الحالمين لمستقبل مشرق للاستثمارات في العالم الإسلامي الذي يمتلك كل المقومات الذاتية للاستثمار من رءوس الأموال والعمالة الفنية والمواد الخام ومصادر الطاقة والأراضي الزراعية والمراعي الشاسعة، وذلك على الأقل من الناحية النظرية.

كان في إمكاني أن أنساق وراء البحث الأكاديمي النظري الذي يبتعد عن الواقع الحي الذي يعيشه العالم الإسلامي ويغالط نفسه بعدم تصديقه فلا مئات المليارات من الدولارات المستثمرة خارج العالم الإسلامي تستطيع الدول المالكة لها إعادتها على شكلها الذي هاجرت عليه (أي في صورة أرصدة نقدية) من الجهات المودعة أو المستثمرة فيها، حيث لن تسمح هذه الجهات بذلك ومجلس الأمن يقف على أهبة الاستعداد لتوقيع العقوبات الاقتصادية ضد أية دولة تفكر في استعادة أرصدتها، ولا أراضي السودان نستطيع زراعتها أو يمكن أن تكون مخزنا للغلال ومصدرا للغذاء لجميع دول وشعوب العالم الإسلامي لأسباب فنية وسياسية لا تخفى على أي محلل اقتصادي.

ولو سلمنا جدلا بإمكانية استعادة حفنة من مليارات الأرصدة المسلمة إلى أحضان دولها، وخلصت نيات الدول المالكة لها لاستثمارها في الدول الإسلامية فأين البيئة الحميدة الصالحة لاستثمار هذه المليارات أو القادرة على استيعابها ؟.

إن الواقع يشهد أن كل بؤر الصراع الساخنة في العالم إما أن تكون بين دولتين إسلاميتين أو بين دولتين إحداهما دولة مسلمة، إنه ما من دولتين إسلاميتين

متجاورتين إلا وبينهما إما حرب سافرة أو نزاع على الحدود يهدد بنشوب حرب أو نزاع على المياه، أو توجس وخيفة وحذر.

إن الواقع يشهد أن الكثرة الكاثرة من الدول الإسلامية تفتقر إلى البيئة الحميدة الصالحة للاستثمار داخلها.

إن الواقع يشهد أننا أمة نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا، أمة أشبه ما تكون بالرجل المريض الذي يعرف الداء، ويرفض تعاطي الدواء، إن السابقين منا من الفقهاء والعلماء في كافة فروع العلم والمعرفة اجتمعوا مرات ومرات على كافة المستويات وفي كافة أشكال اللجان العامة والفنية والمنبثقة وصدرت عنهم آلاف القرارات والتوصيات التي تهدف إلى إصلاح حال الأمة وقد صدق حكامنا وصدقت دولنا على الكثير من هذه القرارات والتوصيات، وأخذت بعض هذه القرارات والتوصيات شكل اتفاقات ومعاهدات ثنائية أحيانا وجماعية في أحيان أخرى، ولكن الجميع يعتقد أنه أدى دوره إزاء الإسلام والمسلمين والأمة الإسلامية، بمجرد إصدار القرار أو التوصية أو التصديق على أي منهما، أما التنفيذ ففي سلة كل منا من الأعذار والمبررات ما يعفيه من الالتزام بتنفيذ ما أصدره أو وقع عليه من القرارات والتوصيات، إن الواقع يشهد أننا أمة كلامية تستفرغ همتها في الكلام وفي صياغته ولا تنصرف نيتها إلى تنفيذ الاتفاقات البينية فيما بينها.

<u>وإذا كان واقع الأمة الإسلامية على نحو يمكن إيجازه فيما يلي:-</u>

١- ضعف الاستقرار السياسي في الكثير من دول المجموعة الإسلامية.

٢- ارتباط السياسات المالية والاقتصادية بالأشخاص المنوط بهم اتخاذ القرارات بشأنها وليس بمؤسسات ثابتة لا تتأثر بتغير شخص متخذ القرار.

٣- التوجس والحذر بل والعداء السافر بين الكثير من دول المجموعة الإسلامية.

٤- ضعف أو انعدام البنية الأساسية التحتية اللازمة للاستثمار في الكثير من دول المجموعة الإسلامية وذلك نتيجة لضعف الاستثمارات الاقتصادية والاجتماعية الأساسية.

٥- وقوع جمّيع دول المجموعة الإسلامية في دائرة أطماع وحصار الدول الكبرى.

فإننا إذا أدركنا هذا الواقع ووعيناه تماما نقول: إن أي بحث أكاديمي عن الاستثمار والتوظيف الأمثل له في الدول الإسلامية يتجاهل هذا الواقع أو بغض الطرف عن إدراك حقيقة ماذا يراد منا وماذا يراد لنا، يكون بحثا تقليديا بعيدا عن الواقع، وهو ما سأتجنبه في هذا البحث لأقترب به من الواقع المشار إليه آنفا.

محاور البحث:

إنه إذا كان البحث المائل ينصب على موضوع: التوظيف الأمثل للاستثمارات في المشروعات الكبرى في العالم الإسلامي، وذلك على افتراض مخالف للواقع المشار إليه مؤداه: توفر البيئة الحميدة الجاذبة للاستثمار المباشر في المشروعات الكبرى في دول المجموعة الإسلامية، وقيام هذه المشروعات بالفعل ثم حاجة الدول الإسلامية إلى التوظيف الأمثل لهذه الاستثمارات في صالح مجموعها، أو على افتراض آخر مخالف للواقع كذلك مؤداه توفر البيئة الحميدة الجاذبة للاستثمار في الدول الإسلامية ورغبة هذه الدول في تحقيق التكامل والتنسيق بينها في إقامة المشروعات الكبرى تبعا للميزات التنافسية التي تتمتع بها كل دولة، فإني ومن وجهة نظري ومع وجود هذين الفرضين سوف أقسم البحث إلى أربعة محاور على النحو التالي:-

١- مفهوم الاستثمار وأنواعه.

٢- كيف نخلق بيئة حميدة جاذبة للاستثمار المباشر في دول المجموعة الإسلامية.

٣- ماذا يراد منا وماذا يراد لنا وكيف يمكن تعظيم استفادتنا بما هو متاح لنا وموصل إلى غاياتنا.

٤- كيف يتسنى لنا توظيف استثماراتنا لتحقيق أقصى منفعة لدول مجموعتنا الإسلامية.

المحور الأول

الاستثمار (مفهومه – أنواعه)

أولاً: مفهوم الاستثمار:

لقد أورد الأدب الاقتصادي عدة معاني للاستثمار (١) تلتقي جميعها عند ثلاثة معان هي:-

أ – أنه: كل إنفاق عام أو خاص يؤدي إلى زيادة رأس المال العيني، ويساهم في زيادة المقدرة الإنتاجية للمجتمع.

ب- أو هو: كل إنفاق عام أو خاص يؤدي إلى زيادة حقيقية في سلع أو عناصر أو خدمات الإنتاج.

جـ- أو هو: تحويل المدخرات النقدية- العامة أو الخاصة- إلى أصول رأسمالية منتجة، أي تحويلها إلى عدد وآلات ومباني لازمة للنشاط الإنتاجي في المجتمع.

ويختلف مفهوم الاستثمار بالنسبة للفرد عن مفهومه بالنسبة للمجتمع، إذ ليست كل عملية إنفاق يجريها الفرد لتنمية مدخراته النقدية تمثل بالضرورة استثمارا من وجهة نظر المجتمع ولتوضيح ذلك نقول: لنفترض أن شخصا ما ادخر مبلغا من النقود، فماذا يفعل به إن هو قرر إنفاقه ؟ إنه يكون أمام عدد من الخيارات منها: أن ينفقه في شراء سلع وخدمات الاستهلاك، أو في شراء مسكن أو مصنع قائم بالفعل، أو في شراء أسهم وسندات من سوق التداول، أو في شراء أوراق مالية من سوق الإصدار أو ينفقه في تأسيس وإنشاء منزل أو مصنع أو منشأة أو في استصلاح أو استزراع أراض صحراوية.

والسؤال هو: ما الذي يعتبر من هذه الخيارات في الفكر الاقتصادي استثمارا من وجهة نظر المجتمع؟ والجواب: أن الخيار الأول وهو خيار الاستهلاك لا يمكن أن يكون استثمارا بالمعنى الغني المباشر لكلمة الاستثمار، حيث أنه لا يؤدي مباشرة إلى تكوين أصول رأسمالية جديدة لا للفرد المستهلك ولا للمجتمع، وإن كان من شأنه بطريق غير مباشر أن يؤدي إلى ذلك عن طريق

---

(١) راجع مؤلفنا: الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار في مصر- دار النهضة العربية ١٩٩٨، ص٧ وما بعدها.

الاستثمار المشتق أو المولد، من حيث إن تزايد الطلب الكلي على سلعة أو سلع ما، يمكن أن يؤدي بطريق غير مباشر إلى عمليات استثمارية منفصلة عن عملية الإنفاق هذه لإنتاج السلعة أو السلع التي يكثر الطلب عليها، ولكن دعنا من الأثر غير المباشر لمضاعف الاستثمار، حتى لا يتشعب بنا البحث، ولنقصر حديثنا على الأثر المباشر للخيار الأول المشار إليه.

أما الخياران الثاني والثالث المتمثلان في شراء أصل رأسمالي قائم منزل أو مصنع أو ورقة مالية متداولة في البورصة لشركة قائمة فعلا، فهما وإن اعتبرا استثمارا بالنسبة للفرد ومن وجهة نظره، من حيث أن ناتج عملية الشراء يؤدي إلى زيادة إيجابية في الأصول الرأسمالية المكونة لذمته المالية، حيث يمتلك بعملية الشراء أصلا رأسماليا جديدا يدر عليه عائدا، إلا أن ذلك ومن وجهة نظر المجتمع الاقتصادية، يعد توظيفا للمال وليس استثمارا له لأن هذه العمليات وببساطة شديدة لم يترتب عليها تكوين لرأس مال عيني جديد يساهم في زيادة المقدرة الإنتاجية للمجتمع، فالمنزل كان قائما، والمصنع كان موجودا والشركة التي أصدرت الورقة المالية المتداولة في سوق التداول بالبورصة تمارس نشاطها بالفعل وما حدث بالنسبة للمجتمع من وراء عمليات الإنفاق المشار إليها في الخيارين المقدمين قاصر فقط على تغير شخص المالك من س إلى ص، والفرد في هذه العمليات لا يعدو أن يكون موظفا لنقوده بما يدر عليه دخلا أو عائدا.

غير أن العكس صحيح في الخيارين الآخيرين، فإن شراء الفرد لورقة مالية من سوق الإصدار لشركة أو منشأة تحت التأسيس، أو إنفاقه لمدخراته في بناء أو إنشاء أصل رأسمالي يزيد من المقدرة الإنتاجية للمجتمع، يعد استثمارا حقيقيا من جانب الفرد ومن وجهة نظر المجتمع.

ومن هنا وحتى لا يختلط في بعض الأذهان مفهوم الاستثمار مع مفهوم توظيف الأموال، فإن معيار التفرقة بينهما ينهض على أساس تكوين الأصول الرأسمالية الجديدة المنتجة، فما يؤدي إلى ذلك يعد استثمارا، وإلا فإنه يعد توظيفا للمال حتى ولو نتج عنه ربح أو عائد بالنسبة للشخص القائم بالإنفاق، كما ينهض هذه المعيار كذلك على أساس آخر هو: فورية العائد، فالمستثمر وهو يضع المخاطر التجارية في حساباته عند دراسة جدوى المشروع الاستثماري، لا ينظر إلى العائد الفوري أو السريع، إذ هو يعلم أن إقامة المشروع وبدء نشاطه وتشغيله

وما قد يواجهه من مشاكل أو صعاب، كل ذلك يحتاج إلى زمن، والعبرة لدية بما يغله المشروع من إرباح على المدى الطويل لحياة المشروع، ثم من مكاسب رأسمالية عند تصفيته، أما الموظف لماله فإنه ليس مستثمرا، وإنما هو مستخدم لماله، يعتمد على تقلبات الأسعار، وما لديه من سيولة تمكنه من استغلال هذه التقلبات لصالحه، فهو إذن يفضل العائد السريع لرأس ماله، وغير عابئ بما إذا كان سيترتب على توظيفه لماله تكوين أصول رأسمالية جديدة منتجة أم لا.

ثانياً: أنواع الاستثمار :-

أورد الأدب الاقتصادي ثمانية معايير للتفرقة بين أنواع الاستثمار أكتفي بالإشارة إليها خشية الإطالة.

المعيار الأول:

معيار الشخص القائم بالاستثمار وفي إطار هذا المعيار يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع للاستثمار هي: الاستثمار الفردي، والجماعي (الشركات)، والحكومي.

المعيار الثاني:

وهو معيار مكان الاستثمار في داخل الدولة المضيفة له، وفي إطار هذا المعيار يمكن التمييز بين نوعين للاستثمار هما: الاستثمار الداخلي، وفي المناطق الحرة.

المعيار الثالث:

وهو معيار جنسية المالك لرأس المال المستثمر، وفي إطار هذا المعيار يمكن التمييز بين نوعين للاستثمار هما: الاستثمار الوطني والأجنبي، وفي إطار الاستثمار الأجنبي يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الاستثمارات الأجنبية هي: الاستثمارات الأجنبية المباشرة الخاصة والثنائية، ومتعددة الجنسيات.

المعيار الرابع:

وينبني على فكرة طبيعة الأصل الرأسمالي الناشئ عن عملية الاستثمار ويتعدد الاستثمار وفقا لهذا المعيار بتعدد مجالاته المسموح بها داخل كل دولة حيث يمكن أن يكون عقاريا أو سياحيا أو صناعيا أو زراعيا أو صحيا.

المعيار الخامس:

وهو معيار مزدوج ينبني على فكرة جنسية صاحب رأس المال ومن له حق الإدارة في المشروع الاستثماري، وفي إطار هذا المعيار يمكن التمييز بين نوعين للاستثمار هما: الاستثمار الأجنبي المباشر، والاستثمار الدولي في محفظة الأوراق المالية.

المعيار السادس:

وهو ينبني على فكرة استقلال أو تبعية الاستثمار للنمو الداخلي للاقتصاد القومي للدولة المضيفة، وفي إطار هذا المعيار يمكن التمييز بين نوعين للاستثمار هما: الاستثمار المولد أو المشتق والاستثمار المستقل.

المعيار السابع:

وينبني على فكرة أثر الاستثمار في نمو الدخل القومي للدولة المضيفة، وفي إطار هذا المعيار يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع للاستثمار هي: الاستثمارات المنتجة مباشرة، والاستثمارات الاقتصادية الأساسية والاستثمارات الاجتماعية الأساسية.

المعيار الثامن:

وينبني على فكرة مردود أو عائد الاستثمار على اقتصاد الدولة المضيفة، وفي إطار هذا المعيار يمكن التمييز بين نوعين للاستثمار هما: استثمارات ذات مردود إيجابي يتمثل في زيادة المقدرة الإنتاجية ونمو اقتصاد الدولة المضيفة، واستثمارات ذات مردود سلبي وهي وإن أسهمت ظاهريا في زيادة المقدرة الإنتاجية لاقتصاد الدولة المضيفة إلا أنها تزيد من أعبائه وتنقص منه، ومن أمثلة

النوع الأخير ماكدونالز وكنتاكي وبتزاهت وبتزابلس وسائر محـــلات وشـركات إعداد الوجبات الجاهزة، التي تهدف إلى التأثير على أنماط الاستهلاك وســلوكيات المستهلكين، فهذا النوع من الاستثمار ذو مردود ســلبي علــى اقتصــاد الدولــة المضيفة له، بما يتولد عنه من زيادة في الاستهلاك، وبمقدار الأرباح المحولة منــه إلى خارج الدولة المضيفة.

ومما تجب ملاحظته والإشارة إليه أن ما تحتاجه الدول الإسلامية وهــي كلها دول نامية من أنواع الاستثمار المتقدمة هو الاستثمار المباشر المســتقل فــي كافة مجالات الإنتاج، فإن هذا النوع خلافا لما سواه له القدرة على خلــق فــرص عمل مستقرة، واستثمارات أخرى مولدة أو مشتقة فضــلا عــن زيــادة المقــدرة الإنتاجية لاقتصاد الدولة المضيفة، وذلك خلافا للاستثمار غير المباشر خاصة فــي مجال الأوراق المالية، فإنه أقرب إلى المضاربة منه إلى الاســتثمار، وهــو فــي معظمه ذات مردود سلبي على اقتصاد الدولة المضيفة، وقد يكــون ذات مــردود تدميري عليه، وليس ببعيد عن الأذهان ما تعرضت له دول جنوب شرق آسيا مــن أزمات طاحنة ناتجة عن هذا النوع من الاستثمار.

المحور الثاني

كيف نخلق البيئة الحميدة

الجاذبة للاستثمار المباشر في دول المجموعة الإسلامية.

إن قضية الاستثمار المباشر في دول المجموعة الإسلامية من وجهة نظري ليست قضية نقص رءوس الأموال فيما بين دول هذه المجموعة، ولا هي قلة مجالات الاستثمار داخلها، ولا هي قضية انخفاض العائد المتوقع حصول المستثمر عليه وإنما هي قضية انعدام البيئة الحميدة الجاذبة للاستثمار في غالبية هذه الدول، وللباحث أن يتساءل قبل طرحه للمقومات الأساسية للبيئة المشار إليها.

- هل أقامت الدول الإسلامية البنية الأساسية اللازمة لإيجاد البيئة الاستثمارية وخفض التكلفة لإقامة مشروعات الاستثمار.
- هل هيأت الدول الإسلامية اقتصاداتها وتشريعاتها وإداراتها الحكومية ومصارفها وأسواقها المالية لخدمة الاستثمار المباشر.
- هل حققت الدول الإسلامية القدر اللازم من الشفافية والاستقرار لسياساتها المالية والنقدية والاقتصادية.
- هل وفرت الدول الإسلامية أجيالا من العمال الأصحاء المهرة القادرين على التعايش والتعامل مع عصر ثورة المعلومات والتقدم العلمي والتقني المذهل ؟

أغلب ظني أن الدول الإسلامية في مجموعها تفتقر إلى متطلبات الإجابة عن هذه التساؤلات، وبالتالي فإنها تفتقر إلى المقومات الأساسية للبيئة الحميدة الجاذبة للاستثمار، وإذا لم أتجاوز قدري فإن تصوري عن هذه المقومات يمكن إيجازه فيما يلي:

١- الاتجاه نحو مزيد من الحرية الاقتصادية، بما لا يتعارض أو يناقض القيم والثوابت الدينية والاجتماعية في المجتمع المسلم، حتى لا نخلق صراعا بين عقيدة المسلم ونشاطه الاقتصادي، فالغاية في الإسلام لا تبرر الوسيلة، والدين عندنا يجب أن يكون موجودا في محال وميادين العمل كوجوده داخل المساجد.

٢- تحقيق حد أدنى من الاستقرار السياسي والأمني الداخلي، وحد أدنى آخر من علاقة حسن الجوار مع دول الجوار، وحد أدنى ثالث من لغة الحوار الهادئ والهادف ومن المصالح المشتركة مع دول المجموعة الإسلامية.

٣- مراجعة التشريعات الأساسية والاجتماعية والاقتصادية القائمة لإلغاء أو تعديل النصوص للمخاطر غير التجارية للاستثمار (التأميم- نزع الملكية- المصادرة- الاستيلاء) وإلغاء أو تعديل النصوص المعوقة لإقامة الشركات، وإجراءات التقاضي- ومنح التراخيص.

٤- عدم المغالاة في التشريعات العمالية والاجتماعية الوطنية، خاصة المتصلة بحقوق العمال، والأجور، والتأمين الاجتماعي بما يضمن الحد المعقول لحقوق العمال، ولا يخلق المشاكل بينهم وبين المستثمرين، مع ترك تنظيم بقية بنود العلاقة بينهم لعقد العمل الفردي.

٥- التخفيف من القيود المفروضة على النقد الأجنبي ضمانا لإعادة تحويل الأرباح والدخول الأخرى إلى الخارج، أثناء حياة المشروع، ثم إعادة تحويل رأس مال التأسيس عند تصفيته.

٦- تقرير المزايا والحوافز والضمانات المشجعة للاستثمار، سواء في صورة إعفاءات جمركية أو ضريبية أو ما يتصل بتسعير المنتجات أو الخدمات اللازمة للمشروع الاستثماري.

٧- توفير البيئة الإدارية الملائمة لتسهيل إجراءات الموافقة على المشروع ومنح تراخيص البناء والتشغيل، والقضاء على المعوقات البيروقراطية المعرقلة لسرعة إتمام الإجراءات الحكومية.

٨- التأمين الكامل للمشروع من المخاطر غير التجارية مع تقرير التعويضات الموازية لحجم المشروع في حالة وقوعها.

٩- توفير القدر الكافي من رأس المال الاجتماعي، والمرافق الأساسية، لإيجاد البيئة الاستثمارية المناسبة، وخفض نسبة حساب التكلفة وبالتالي رفع العائد المتوقع للمشروعات الاستثمارية.

١٠- توفير درجة مناسبة من النمو للاقتصاد الوطني، بما يجعله قادرا على استغلال موارده المحلية، وتعبئة مدخراته، من أجل تدعيم إمكانات النمو الذاتي له، وتمكنه من خدمة الاستثمارات الأجنبية على أساس سليم عن طريق إقامة البنية الأساسية أو المرافق العامة الخدمية اللازمة للمنشآت الاستثمارية.

١١- توفير ودعم الجهاز المصرفي وسوق المال والغرف التجارية حتى تنهض بكفاءة واقتدار بخدمة وإدارة التدفقات الرأسمالية المتوقعة.

١٢- ربط حوافظ الاستثمار بالتوزيع الجغرافي للمشروعات ومضاعفتها إن أمكن، لتلك التي تقام في المناطق الصحراوية والنائية والمدن الجديدة وغيرها من المناطق التي تحددها الدولة المضيفة.

١٣- منع أية جهة إدارية من توقيع الحجز الإداري على أموال أو منشآت الاستثمار إلا بناء على حكم قضائي، ومن الاستيلاء أو التحفظ على أو تجميد أو فرض الحراسة على أموال ومنشآت مشروعات الاستثمار إلا بناء على حكم قضائي يخول لها ذلك.

١٤- منع أية جهة إدارية من إلغاء أو إيقاف الترخيص للمشروع الاستثماري بالانتفاع بالعقارات- كلها أو بعضها- التي رخص له بالانتفاع بها.

١٥- تسهيل تملك مشروعات الاستثمار الأجنبية للأراضي والعقارات اللازمة لمباشرة نشاطها وتيسير إقامة المستثمرين الأجانب داخل الدولة المضيفة.

١٦- توحيد القوانين المنظمة للاستثمار في قانون موحد، والجهات التي يتعامل معها المستثمرون في جهة إدارية واحدة، وأخذ مقترحات وشكاوى المستثمرين إزاء معوقات الاستثمار بعين الجد والاعتبار.

١٧- توجيه الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى المجالات الإنتاجية غير التقليدية حتى يمكن للاقتصاد المضيف أن يصحح الخلل في بنيانه وجهازه الإنتاجي، وحتى يمكن له كذلك منع الاستثمارات المقامرة التي لا تهدف إلا إلى الربح السويع دون أن تساهم في زيادة مقدرته الإنتاجية الحقيقية، مع الحرص على أن تكون الاستثمارات الأجنبية عنصرا مكملا أو معززا للاستثمارات الوطنية وليست بديلة عنها (١).

١٨- المواجهة الفاعلة لظاهرة الاستهانة بالقانون أو استباحته والالتفاف من حوله، حيث تولد هذه الظاهرة شعورا بالأسى والأسف عند من يلتزمون بالقانون، وقد تدفعهم إلى عدم احترامه والخروج عليه كلما أمكن، فتتحول الدولة من دولة قانونية إلى دولة همجية.

---

(١) د. / جمعه محمد عامر في رسالته للدكتوراه بعنوان: سياسة الاستثمارات الأجنبية وآثارها على مواجهة الاختلالات الهيكلية بالاقتصاد المصري- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية- يناير ١٩٨٥.

١٩- توفير القدر الكافي من الشفافية عن فرص الاستثمار ومجالاته ومشروعاته وأثمان السلع والخدمات في السوق العالمي والمحلي وأفضل الطرق والوسائل التي تعين المستثمر على استغلال واستعمال ملكيته وعلى الأخص تسهيل إجراءات شهر وتسجيل الملكية الخاصة بما مؤداه إعانة المالك على اتخاذ قرارا الاستعمال أو الاستغلال أو التصرف في ملكيته.

٢٠- خلق بيئة حميدة للسياسات العامة، بما من شأنه إشعار المستثمر بأن سياسات الدولة المالية والنقدية والاقتصادية تتمتع بالاستقرار والشفافية والبعد عن المفاجآت غير المتوقعة.

٢١- تجنب إحداث تشوهات متعمدة في جهاز الأسعار، بما يؤدي إلى أن تكون الأسعار المحلية غير حقيقية أو غير واقعية، سواء عن طريق الأسعار المتميزية لمنتجات نشاط دون آخر، أو عن طريق المغالاة في تقييم سعر صرف العملة الوطنية أو عن طريق منح أجور غير واقعية، أو عن طريق التفرقة في المعاملة الضريبية للأنشطة الاقتصادية، أو عن طريق الدعم أو المعونات المستترة لنشاط دون آخر وذلك حيث يمكن أن تؤدي سياسة التشويه المتعمد لجهاز الأسعار إلى تحول الاستثمارات إلى الأنشطة غير المنتجة، كما يمكن أن تؤدي إلى الاستخدام غير الكفء للموارد الاقتصادية.

٢٢- وأخيرا فإنه ينبغي على الدول الجاذبة للاستثمار أن تولي عناية فائقة للاستثمار في البشر، حيث من المؤكد أنه في ظل ثورة المعلومات والتقدم العلمي والتقني الهائل، أن تتقلص وبشدة فرص العمل للعمال غير المهرة وغير المتعلمين وغير الأصحاء، وقد تفقد الدولة نتيجة لذلك ميزتها النسبية الجاذبة للاستثمار والمتمثلة في رخص العمالة وهي لذلك مطالبة بمزيد من الاستثمار في البشر بالتدريب والتثقيف والتعليم والصحة.

المحور الثالث

ماذا يراد من الدول الإسلامية وماذا يراد لها
وكيف يمكن تعظيم استفادتها بما هو متاح لها

قدمنا أنه ما من علاقة اقتصادية إلا ولها وجه سياسي، وانطلاقا من ذلك فإن عمليات الاستثمار والتنمية الاقتصادية، في الدول الإسلامية على وجه الخصوص لا تتوقف على مواردها الذاتية وإمكاناتها المادية والبشرية فقط، وأن أي بحث عن الاستثمار والتنمية الاقتصادية في دول هذه المجموعة، يتجاهل الإجابة عن التساؤلات المشار إليها فإنه يبتعد عن الواقع بقدر ما يقترب من الفكر الأكاديمي البحت، وأي محلل اقتصادي يستطيع أن يدرك بدون عناء، أن الدول المتقدمة غير الإسلامية تريد الحصول على موارد الدول الإسلامية في إحدى صور ثلاث: إما في صورتها الطبيعية بالثمن البخس، وإما في صورتها النقدية كأثمان لوارداتها الاستهلاكية، وإما في صورتها المدخرة كثمن للحماية، كما أن هذه الدول تريد للدول الإسلامية أن تظل على حالة تخلفها على الأقل لأطول فترة ممكنة، حتى تظل سوقا رائجة لتصريف منتجات الدول المتقدمة، وحتى تظل حقل تجارب لمعاملها ومخترعاتها، والشواهد على ذلك كثيرة كثيرة منها:

١- أنه خلال الحقبة الزمنية التي كانت أسعار النفط العربي الإسلامي لا تتجاوز الثلاثة دولارات للبرميل، لم تشهد منطقة الخليج العربي أي صراعات إقليمية مسلحة، وعندما تجاوزت أسعار النفط حد الأربعين دولاراً للبرميل في أعقاب حرب أكتوبر ١٩٧٣ شهدت المنطقة المشار إليها في أقل من عقدين من الزمان حربين طاحنتين ما زالت تداعياتهما قائمة بين جميع الدول الإسلامية سواء المصدرة للنفط، أو المصدرة للعمالة إلى دول النفط.

٢- أن بين بعض الدول الإسلامية النامية والدول غير الإسلامية المتقدمة علاقات وطيدة وقوية، وعلى سبيل المثال لا الحصر تعتبر المملكة العربية السعودية أكبر شريك تجاري لكل من الولايات المتحدة والصين في منطقة الشرق الأوسط، فهل أقامت أي من الدولتين المتقدمتين المشار إليهما استثمارات مباشرة منتجة تكفل للاقتصاد السعودي تنويع موارده أو الاكتفاء الذاتي في أي مجال من مجالات الإنتاج ؟ وبالمثل أيضا تقوم بين مصر العربية الإسلامية وبين الولايات المتحدة

الأمريكية بعد كامب ديفيد علاقات صداقة وطيدة وقوية، وقد شرعت مصر مؤخرا في إقامة أكبر مشروع استثماري في تاريخها الحديث بعد السد العالي وهو مشروع جنوب الوادي وشرق التفريعة، فكم شركة أمريكية أو متعددة الجنسيات لها استثمارات ذات بال في هذين المشروعين، على حد علمي لا توجد استثمارات أمريكية ذات بال في المشروعين، والسؤال الذي يطرح نفسه هو: ما معنى ندرة أو انعدام الاستثمارات المباشرة الأوروبية على وجه العموم والأمريكية على وجه الخصوص في الدول الإسلامية بصفة خاصة ؟.

وأغلب ظني أن دول المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية تركز في استثماراتها المباشرة ومساعداتها الفنية لدول المجموعة الإسلامية على الاستثمارات الاجتماعية الأساسية في مجالات الرعاية الاجتماعية والصحة والثقافة والاتصالات والغذاء وغيرها من مجالات الحياة الاجتماعية، وهي استثمارات لا تخلو من غرض رفع مستويات المعيشة والتأثير على حجم ونمط الاستهلاك لدى الشعوب الإسلامية لزيادة حجم حاجاتها العامة وتعريف هذه الشعوب بأحدث ما وصلت إليه مبتكرات مصانع الدول المتقدمة.

ومن الملاحظات التي لا تقبل الجدل أن دول المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية تقيم في دولة إسرائيل مثلا المفاعلات الذرية ومصانع إنتاج الطائرات والإلكترونيات والبرامج والحاسبات، وتقيم في الدول الإسلامية المجاورة محلات تقديم شرائح الدجاج تكا وكنتاكي وماكدونالز وغيرها وشركات المحمول وأطباق الاستقبال وغيرها من استثمارات الرفاهية الاجتماعية ودلالة ذلك تضع العشرات من علامات الاستفهام.

<u>والسؤال الذي يطرح نفسه هو:</u> كيف يتسنى للدول الإسلامية أن تعظم استفادتها بما هو متاح لها من موارد ذاتية ومن مجالات استثمار مجزية.

<u>والجواب : أن</u> الدول الإسلامية لابد وأن تتكامل فيما بينها وفقا لطبيعة كل مرحلة زمنية تمر بها كل دولة، وأقترح أن يتم ذلك وفقا لبرنامج علمي مدروس يتم من خلاله:-

أ – إقامة البنية الأساسية التحتية اللازمة للاستثمار في الدول التي تفتقر إليها.

ب- التدرج بالاستثمارات المباشرة تبعا لطبيعة اقتصاد كل دولة وما يتمتع به من مزايا نسبية، وعدم الأخذ بأسلوب الطفرات الاستثمارية حتى لا تتعرض الدولة للموجات التضخمية الضارة بالطبقات الاجتماعية ذات الدخل المحدود.

جـ- إمكانية تجزئة المشروع الاستثماري الواحد بين عدة دول بحيث تكون الصناعات المغذية له في بعضها والصناعات التجميعية في بعضها الآخر.

د - التنسيق بين الدول الإسلامية في اختيار المشروعات الاستثمارية بما يمنع المنافسة بينها وما يوفر أسواقاً لمشروعات كل دولة في باقي دول المجموعة.

هـ- توخي أقصى درجات الحيطة والحذر من الاستثمارات غير المباشرة وعلى وجه الخصوص في بدايات الانفتاح على الاستثمارات الأجنبية، حتى لا تتكرر الأزمات الطاحنة التي وقعت في دول شرق آسيا.

و - التركيز بصفة أساسية على مشروعات الاستثمار الإنتاجي المباشر في المجالات التي تناسب اقتصاد كل دولة.

ز - التركيز بصفة أساسية على إقامة مراكز البحوث ودعمها ماديا وفنيا ودعم وتشجيع الابتكارات وبراءات الاختراع والعمل على تطويرها، لخلق أجيال من الباحثين والمبتكرين والمخترعين من أبناء الدول الإسلامية.

ح- تنويع مصادر الحصول على التكنولوجيا المتقدمة والتقنيات الحديثة لكسر احتكارات الدول السبع الصناعية الكبرى لها، والخروج بالاستثمارات في دول المجموعة الإسلامية عن دائرة النطاق التي تريد الدول الكبرى فرضه على الدول الإسلامية.

المحور الرابع

أولاً: التوظيف الأمثل للاستثمارات في المشروعات الكبرى في دول العالم الإسلامي

تعني عبارة التوظيف الأمثل للاستثمارات، تعظيم المنافع المتولدة عن هذه الاستثمارات على مستوى كل دولة إسلامية على حدة وعلى مستوى دول المجموعة الإسلامية لكل، ويتطرق بنا الحديث في مجال كيفية تعظيم منافع الاستثمارات في دول العالم الإسلامي ليمتد إلى ثلاث جوانب رئيسية هي:-

أ - التوظيف الأمثل للموارد الإسلامية لخدمة الاستثمارات في دول المجموعة الإسلامية باعتبار أن تعظيم المنافع المتولدة عن هذه الموارد سواء على مستوى كل دولة إسلامية أو على مستوى دول المجموعة لكل يعد أعظم استثمار لها.

ب- التوظيف الأمثل لمشروعات الاستثمار القائمة بالفعل في نطاق دول المجموعة.

جـ- التوظيف الأمثل للاستثمار في المشروعات الممكن إقامتها مستقبلا في نطاق دول المجموعة، وسوف نولي هذه الجوانب مزيدا من العناية على النحو التالي:-

أولاً: التوظيف الأمثل للموارد المتاحة بالفعل في نطاق دول المجموعة الإسلامية:

تتعدد الموارد الاقتصادية المتاحة في نطاق دول المجموعة الإسلامية لتشمل:-

١- رءوس الأموال.

٢- الطاقة البشرية.

٣- الموارد الطبيعية (الأرض- مصادر الطاقة- المعادن بكافة أنواعها- المياه- البحار ... الخ).

وكل مورد من هذه الموارد له حساسية ومتطلبات خاصة لإمكانية استثماره داخل دول المجموعة الإسلامية، وأقترح في هذا المجال:

١- <u>رءوس الأموال:</u> تقدر المدخرات النقدية لدول وأفراد المجموعة الإسلامية المهاجرة من موطنها إلى دول أوروبا وأمريكا بنحو ثمانمائة مليار دولار وأنا لا أنادي كما ينادي البعض بعودة هذه الأموال لاستثمارها في دول المجموعة الإسلامية قبل أن تتوفر لها نفس الظروف والفرص والضمانات والحوافز التي

تمنح لها في الدول المضيفة لها الآن، وكلنا يعرف أن هناك عددا من الموانع التي تعوق عودة هذه الأموال إلى أوطانها منها:

أ – المخاطر غير التجارية التي تحف بالاستثمار في الكثير من الدول الإسلامية إذ أن لكثير من هذه الدول كانت تعتنق في حقبة الستينات والسبعينات والثمانينات وربما حتى الآن الفكر والأيديولوجية الاشتراكية، وهو فكر يستبيح التأميم والمصادرة ونزع الملكية والاستيلاء الجبري على الأموال بغير أحكام قضائية، والقوانين الرئيسية في هذه الدول ما زالت تعتنق هذا الفكر، ومن الخطل والخبل مطالبة أصحاب رءوس الأموال بإلقائها في هذه الهاوية أيا كانت الدوافع إلى ذلك.

ب– إن الدول الإسلامية في مجموعها دول نامية، لا تستطيع اقتصادياتها الكثير منها استيعاب استثمار النذر اليسير من هذه المدخرات المهاجرة، وهي تحتاج قبل ذلك إلى إقامة البنية الأساسية اللازمة لجذب الاستثمارات من شق وتمهيد الطرق والجسور وإقامة شبكات المياه والصرف والاتصالات ووسائل الإعاشة للمستثمرين، وذلك بما يعظم العائد المتوقع للاستثمار.

جـ– وللأسف الشديد فإن أنظمة الحكم في الكثير من الدول الإسلامية غير مستقرة والنواحي الأمنية فيها غير مستقيمة، وأصحاب رءوس الأموال ومعهم الحق في خشيتهم من ضياع أموالهم نتيجة لأعمال الفوضى والسلب والنهب المصاحبة للاضطرابات السياسية، والمطلوب من كل دولة إسلامية تريد جذب الاستثمار المباشر إليها أن تحقق الاستقرار السياسي والأمني أولا على ترابها وهي مسألة ليست بالمستحيلة.

٢– <u>الطاقة البشرية:</u> يبلغ عدد سكان العالم الإسلامي نحو ١,٢ مليار نسمة أي خمس سكان العالم، وفي الكثير من دول العالم الإسلامي تعد وفرة العمالة وانخفاض الأجور من الميزات النسبية التنافسية في جذب الاستثمارات المباشرة، غير أنه يلاحظ أن غالبية العمالة المتوفرة في العالم الإسلامي عمالة عادية، غير مؤهلة

لمنافسة العمالة الوافدة من الدول غير الإسلامية في عصر ما بعد التصنيع (عصر المعلومات).

فإذا أدركنا أن اتفاقية مراكش بإنشاء منظمة التجارة العالمية جات ١٩٩٤. قد استحدثت وقننت مجالا جديدا للتجارة العالمية هو التجارة في الخدمات، وفي مقدمتها بالطبع خدمات العمل، وأن هذه الاتفاقية سوف تفتح الباب على مراعيه للعمالة الأجنبية الماهرة والمدربة بدون قيود للعمل في الدول الإسلامية، أدركنا مدى حاجة هذه الدول لمزيد من الاستثمار في البشر تنشئة وتربية وعلاجا وتدريبا وتثقيفا وتعليما، وليس ببعيد ذلك اليوم الذي لن يجد فيه العامل العادي فرصة الأعمال المعاونة، بعد أن فقد حاليا فرصة العمل الفني، وإن الدول الإسلامية مطالبة الآن أكثر من أي وقت مضى بأن تولي عنايتها الفائقة للتنمية البشرية، حيث لم يعد الاستثمار في البشر لديها لونا من الرفاهية الاجتماعية، وإنما هو إحدى التحديات الاقتصادية التي تواجهها في القرن المقبل.

٣- <u>الموارد الطبيعية:</u> تعيش الأمة الإسلامية على نحو ربع مساحة الكرة الأرضية، وتعوم الكثير من دولها إما على بحار من البترول أو على خزانات هائلة من المياه الجوفية أو من الغاز الطبيعي، ويتخللها العديد من الأنهار وتطل معظم دولها على شواطئ ساحلية، وتختزن الكثير من دولها مختلف أنواع المعادن، وتمتلك مساحات شاسعة من الأراضي الصالحة للزراعة تصل إلى نصف مليار فدان.

وعلى الرغم من كل هذه الموارد الطبيعية الهائلة فإن الدول الإسلامية تفتقر إلى حسن استغلالها، وأكتفي للتدليل على ذلك بهذين النموذجين:

أ - يوجد في دولة السودان وحدها نحو مائتي مليون فدان صالحة للزراعة ويعوم السودان على بحيرة هائلة من المياه الجوفية، ويهدر السودان وحده مئات المليارات من الأمتار المكعبة من مياه النيل والأمطار، ولا يحتاج السودان لزراعة الجزء الأكبر من هذه الأراضي إلا إلى إقامة البنية الأساسية اللازمة لعمليات الزراعة (شق الطرق والترع والمصارف وإقامة بعض السدود والجسور وتعمير بعض المجتمعات الجديدة) ويمكن أن يشكل مشروع استصلاح واستزراع أراضي السودان أحد المشروعات

الاستثمارية الكبرى في العالم الإسلامي، ليتحول السودان بعده إلى مخـزون للغلال والغذاء النباتي والحيواني لكافة الدول الإسلامية، غـير أن الأمـر يحتاج إلى قرار سياسي أكثر منه إلى مثل هذه الأفكار النظرية المكررة.

ب- أن ثلاثة عشر دولة عربية إسلامية تعتبر دولا منتجة ومصدرة للبـترول تمتلك نحو ٦٤٣ مليار برميل من البترول الخام تمثل نحـو ٦٣% مـن الاحتياطي العالمي، كما تملك نحو ٢٣,٥ ترليون متر مكعب مـن الغـاز الطبيعي تمثل نحو ٢٢% من الاحتياطي العالمي من الغاز، وتنتـج هـذه الدول حاليا حوالي ٢٠ مليون برميل بترول يوميا، تصدر الغالبية العظمى منها في شكل نفط خام وعلى الرغم من ضخامـة هـذا الإنتـاج وهـذا الاحتياطي، فإنه لا توجد على مستوى كل هذه الدول شركة واحـدة ذات بال على المستوى الإقليمي أو العالمي تهتم بالصناعات البتروليـة، ومـا يوجد من شركات تكرير محلية في هـذه الـدول فإنـها لا تسـتطيع أن تستخرج من النفط الخام إلا النذر اليسير من المشتقات تاركة أكـثر مـن سبعين مشتقا في سائل المازوت.

ومن هنا تكمن أهمية وضرورة العمل على بناء صناعة بتروليـة عربيـة إسلامية قوية، وبناء خدمات صناعية مساندة لقطاع البترول، ويمكـن أن تشـكل الصناعات البترولية، والبتروكيماوية والصناعات الخدمية المساندة مجـالا كبـيرا للاستثمار في العالم الإسلامي.

الدول الإسلامية إذن في مجموعها تمتلك الموارد الاقتصاديـة الضخمـة غير أنها تفتقر إلى التوظيف الأمثل لهذه الموارد في خدمة عمليات التنميـة بـها وأكرر القول بأن للقرار السياسي دورا كبيرا في هذا الخلل.

ثانيا: التوظيف الأمثل للاستثمارات القائمة في نطاق المجموعة الإسلامية

ألمحنا فيما تقدم أن دول المجموعة الإسلامية، لعوامل سياسية، تفضل العيش فرادى، على الرغم من المحاولات التي بذلت لإقامة تكتل إسلامي يمكنه الدفاع عن حقوق أعضائه في مواجهة التكتلات العالمية الأخرى، ولهذا فإننا قلما نجد شركة إسلامية متعددة الجنسيات، أو مشروعات استثمارية مشتركة بين أكثر من دولتين إسلاميتين، وذلك على الرغم من الاتفاقيات التي عقدت بين مجموعات الدول الإسلامية لقيام مثل هذه الشركات والمشروعات ويذكر التاريخ أن عددا من دول المجموعة العربية الإسلامية وقعت اتفاقا لقيام الهيئة العربية للتصنيع الحربي، بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي من بعض أنواع الأسلحة الدفاعية، غير أن الدول الممولة للمشروع ولأسباب سياسية أيضا سرعان ما لأوقفت التمويل، مما ترتب عليه عجز الهيئة عن تحقيق أهدافها.

وتطالعنا الأخبار بأن بعض دول المجموعة الإسلامية قد أقامت مشروعا استثماريا للربط الكهربائي فيما بينها، ولا يستطيع أحد التكهن باستمرارية هذا المشروع أو بعدم استمراريته.

فإذا انتقلنا إلى النطاق الفردي فسوف نجد الكثير من المشروعات الاستثمارية في نطاق دول المجموعة الإسلامية، والتي يمكن توظيفها بما يخدم توسعاتها، وبما يعظم استفادة كافة دول المجموعة منها، وذلك عن طريق فتح أسواق دول المجموعة أمام منتجاتها بما يدعم قدرتها على المنافسة ويحتاج الأمر أيضا إلى قرار سياسي.

ثالثا: التوظيف الأمثل للاستثمارات المستقبلية في المشروعات الكبرى

إن التطور المستهدف لدول العالم النامي، ومنه بالطبع مجموعة الدول الإسلامية يعتمد على تخصص كل دولة في إنتاج نوعيات معينة من السلع والخدمات، والاتجاه المقترح في دول العالم المتقدم هو نقل الصناعات التحويلية الملوثة للبيئة والمستهلكة للطاقة وذات الربحية المنخفضة إلى الدول النامية، بحيث يسمح ذلك بانتقال الدول المتقدمة إلى عصر ما بعد التصنيع (عصر المعلومات) حيث تتنوع صناعاتها على ثلاث محاور هي: الصناعات الإلكترونية الدقيقة، صناعة البرامج وصناعات الفضاء والطيران والهندسة الحيوية والوراثية، وفي نطاق مجموعة الدول العربية الإسلامية، فمن المتوقع

أن تتخصص مصر في إنتاج الصناعات التحويلية الثقيلة كالحديد والصلب والألومنيوم والصناعات الهندسية والسيارات والمحركات وبصفة عامة الصناعات المعدنية.

ومن المتوقع أن تتخصص سوريا في صناعة المنسوجات والصناعات الغذائية وبعض الصناعات التحويلية الاستهلاكية.

أما الأردن ولبنان فمن المتوقع تخصصهما في إنتاج بعض الصناعات الاستهلاكية والغذائية والخدمات، وأما دول الخليج العربية والعراق فمن المتوقع تخصصها في الصناعات البتروكيماوية وما يرتبط بها من صناعات مساندة.

ولعل الشواهد قد بدأت ترشد إلى ذلك، حيث تتجه بعض الدول الصناعية المتقدمة إلى تفكيك الصناعات الملوثة للبيئة لديها، ونقل مصانعها إلى الدول الأقل نموا، وعلى الدول الإسلامية أن تكون حريصة على أن يكون لها نصيب في الصناعات الإلكترونية الدقيقة وصناعات البرامج والفضاء، وباقي الصناعات المتقدمة الأكثر ربحية، وهو أمر ليس بالعسير فالتكنولوجيا المتقدمة قد أصبحت سلعة متاحة لمن يدفع ثمنها.

ويبقى السؤال عن: كيف يمكن للدول الإسلامية أن توظف مواردها الهائلة في الاستثمار في المشروعات الكبرى لديها، وكيف يمكن لها أن توظف هذه الاستثمارات في خدمة مجموعها.

وإذا كان الواقع يشهد أن الإجابة عن هذين السؤالين لا تحتاج إلى مزيد من التوصيات أو المقترحات بقدر ما تحتاج إلى القرار السياسي الإسلامي وإلى صدق نية متخذي هذا القرار في تنفيذه، فإننا وفيما نملكه من الأمر المشار إليه نقترح:

أ – إنشاء هيئة مستقلة (أو إحياء ما هو قائم على غرارها) تتولى التنسيق بين الدول الإسلامية في إقامة المشروعات الاستثمارية، تبعا لما تتمتع به كل دولة من مزايا نسبية، بحيث تكون بقية دول المجموعة أسواقا لمنتجات هذه المشروعات.

ب– ضرورة إنشاء قاعدة قوية للصناعات الغذائية والعسكرية لخدمة جميع دول المجموعة، فإن الأمة التي لا تنتج غذاءها وسلاحها أمة تابعة ومستضعفة.

جـ– ضرورة بذل المزيد من الجهود الترويجية للاستثمار في دول المجموعة الإسلامية سواء على المستوى القطري أو على المستوى الإسلامي المشترك أو على مستوى مجموعات الدول المكونة للجماعة الإسلامية، وذلك من خلال النشاطات

التي تقوم بها كل دولة لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليها ومن خلال المنظمات والتجمعات المشتركة للجماعة الإسلامية، بحيث تشمل هذه النشاطات عقد المؤتمرات والندوات للتعريف بمناخ الاستثمار في كل بلد إسلامي وتنفيذ زيارات ترويجية لمسئولي كل بلد إلى الدول المصدرة للاستثمارات، واستضافة وفود الدول التي ترغب في الاستثمار في الدولة، وإصدار قوائم قطرية وجماعية بفرص الاستثمار المتاحة، ووضع ترتيبات ثنائية وجماعية مع الدول المصدرة للاستثمارات لتشجيع وحماية هذه الاستثمارات، وإقامة مدن صناعية ومناطق حرة إلى غير ذلك من الجهود الترويجية، التي لا غنى للدول الإسلامية عن القيام بها، فإنه إذا كانت التقديرات المتوافرة تشير إلى أن حجم الاستثمارات العالمية قد شهد في العام ١٩٩٧ طفرة كبيرة، بحيث قدر حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال العام بحوالي ٣٦٤ مليار دولار أمريكي مقابل ٣٥٠ مليار دولار عام ١٩٩٦، فإن هذه التقديرات تشير كذلك إلى أن نصيب الدول النامية ومنها الدول العربية والإسلامية من هذه التدفقات خلال نفس العام بلغ حوالي ١٣٥ مليار دولار، بلغ نصيب الدول العربية منها حوالي ستة مليارات فقط أي ما نسبته ٤.٤% واستأثرت دول جنوب شرق آسيا النامية على حوالي ٨٥,١ مليار دولار أي ما نسبته ٦٣,٣% وبلغ نصيب دول أمريكا اللاتينية والكاريبي حوالي ١٣,٥ مليار، أما على المستوى القطري فإن الصين تأتي في مقدمة الدول النامية المستقطبة للاستثمار الأجنبي المباشر، إذ بلغ نصيبها حوالي ٤٥ مليار دولار، تليها البرازيل بما مجموعة عشرة مليارات، أما الدول الأفريقية فلم يتجاوز نصيبها من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر أربعة مليارات خلال نفس العام(١).

د - ضرورة زيادة الاستثمارات الإسلامية البينية وعلى وجه أخص في قطاعي الزراعة والصناعة، وعلى أن تشكل الاتفاقيات التي تعقد لهذا الغرض آلية الزيادة المنشودة، ويستوي فيما بعد أن تكون الاستثمارات البينية في نطاق مجموعات الدول الإسلامية، أو فيما بين دول المجموعة الإسلامية ككل، حيث ما زالت

---

(١) راجع: تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام ١٩٩٧- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار والأهرام الاقتصادي.

الاستثمارات الإسلامية البينية ضعيفة لا تتناسب مع موارد الدول المصدرة للاستثمارات أو مع فرص الاستثمار في الدول المضيفة له.

والاستثمارات العربية البينية خير مثال على انخفاض الاستثمارات الإسلامية البينية، حيث توضح المعلومات المتوافرة أن جملة الاستثمارات العربية البينية في المشاريع التي تم الترخيص لها خلال عام ١٩٩٧ بلغت حوالي ١,٥٩ مليار دولار أمريكي مقابل ٢,٠٩ مليار دولار عام ١٩٩٦ بتراجع نسبته ٢٣,٩% وقد احتلت مصر المرتبة الأولى في قائمة الدول المستقبلة للاستثمارات العربية بإجمالي استثمارات قدرها ٥٣٢ مليون دولار بنسبة ٣٣,٥% من جملة الاستثمارات العربية البينية خلال العام، فيما احتلت سوريا المرتبة الثانية باستثمارات عربية بلغت حوالي ٣٢٨ مليون دولار أو ما يعادل ٢٠,٦% وجاءت لبنان في المرتبة الثالثة حيث استقطبت استثمارات عربية قدرها ٣١٢ مليون دولار، بينما كان نصيب باقي الدول العربية المضيفة للاستثمار ما يعادل ٤٢٨ مليون دولار وهو مبلغ ضئيل جدا للاستثمارات العربية البينية في ثماني دول عربية، ويوضح الدول التالي الاستثمارات العربية البينية التي تم التصديق عليها خلال عامي ١٩٩٦، ١٩٩٧ بالمليون دولار.

جدول

الاستثمارات العربية البينية التي تم التصديق عليها

خلال عامي ١٩٩٦، ١٩٩٧م

(مليون جنيه)

القطر المضيف	١٩٩٦	(%)	١٩٩٧	(%)
الأردن	١٣,٥	٠,٦	١٠,٦	٠,٧
الإمارات	--	--	--	--
البحرين	--	--	--	--
تونس	٧٠,٢	٣,٤	١٣٥	٨,٥
الجزائر	--	--	--	--
جيبوتي	--	--	--	--
السعودية	٢٠,٦	١	٢٧	١,٧
السودان	٥٥٤	٢٦,٥	١٤٢,٥	٩
سوريا	٣٠٣	١٤,٥	٣٢٨	٢٠,٦
الصومال	--	--	--	--
العراق	--	--	--	--
عمان	٢٤	١.١	١٨.٧	١,٢
فلسطين	--	--	٢٤,٨	١,٥
قطر	--	--	--	--
الكويت	--	--	--	--
لبنان	٢٥٠	١١,٩	٣١٢	١٩,٦
ليبيا	--	--	--	--
مصر	٧١١	٣٤	٥٣٢	٣٣,٥
المغرب	٦١,٢	٢,٩	٤٨	٣
موريتانيا	--	--	--	--
اليمن	٨٦	٤,١	١١	٠,٧
الإجمـــــالي	**٢٠٩٣,٥**	**١٠٠**	**١٥٨٩,٦**	**١٠٠**

جدول

التوزيع القطاعي للاستثمارات العربية البينية

التي تم التصديق عليها خلال عام ١٩٩٧ في عينة من الأقطار العربية

(%)

القطر المضيف	الصناعة	الزراعة	الخدمات
الأردن	٢٩,٩	--	٧٠,١
تونس	١٠,٤	١	٨٨,٦
السعودية	١٠٠	--	--
سوريا	٨٤,٢	٨,٧	٧,١
عمان	٩٥,٧	--	٤,٣
فلسطين	٣٧,٢	١٧,٣	٤٥,٥
لبنان	١٠,٩	--	٨٩,١
مصر	٣٧	١٢,١	٥٠,٩
المغرب	٥,٤	--	٩٤,٦
اليمن	٨٦,٩	٣,٢	٩.٩

هـ- ضرورة الاهتمام على مستوى دول المجموعة الإسلامية بالمزيد من الاستثمار في البشر وفي البحث العلمي، بحيث يكون الإنسان هو أداة الاستثمار وغايته.

و - ضرورة الاهتمام على المستوى القطري لدول المجموعة الإسلامية بالأداء الاقتصادي بما يحقق مزيدا من النمو للناتج المحلي وارتفاعات متوسط دخل الفرد الأسمى والحقيقي، وبالأوضاع المالية بما يستدعى تطوير النظام الضريبي وترشيد الإنفاق العام الخدمي، وبالأوضاع النقدية بما يحقق الاستقرار النقدي وتعزيز مستوى احتياطي الدولة من النقد الأجنبي، وانخفاض معدل التضخم، وبالأوضاع المصرفية بما يسمح للبنك المركزي بالتدخل للمحافظة على الاستقرار النقدي والتحكم في الائتمان المصرفي وتدعيم المراكز المالية للبنوك وزيادة درجة المنافسة بينها واستقرار سعر الصرف للعملة الوطنية، وبأوضاع سوقي الإصدار والتداول لبورصة الأوراق المالية بما يسمح بزيادة عدد الأوراق المصدرة

والمتداولة فيهما، وبما يمنع المضاربات الوهمية داخل البورصة، وبأوضاع التجارة الداخلية بما يحقق فائضا أو على الأقل توازنا في الميزان التجاري وبأوضاع الدين العام الداخلي والخارجي، بما يضمن توازنه مع الناتج المحلي الإجمالي والتخفيف عن الدولة من أعباء خدمته، وذلك من حيث إن الأداء الاقتصادي لكل دولة وأوضاعها المالية والنقدية والمصرفية وسعر صرف عملتها وأسواقها المالية وحجم تجارتها الخارجية وعبء الدين العام فيها، مؤشرات ومفاتيح لكل من الاستثمار الوطني والأجنبي المباشر على ترابها، والدول الإسلامية مطالبة على المستوى القطري لكل دولة باتخاذ الإجراءات الفاعلة لتحسين أوضاع هذه المؤشرات.

قائمـــــة بأهـــم المصـــادر

١- د. / إبراهيم شحاته- الضمان الدولي للاستثمارات الأجنبية- دار النهضة العربيـــة ١٩٧١.

٢- أ. د / أحمد جامع- العلاقات الاقتصادية الدولية- دار النهضة العربية ١٩٧٧.

٣- جان سي هوجيندرون- ويلسون ب براون- الاقتصاد الدولي الحديث- ترجمـــة د/ سمير كريم- مكتبة الوعي العربي ١٩٨٠.

٤- د. / جمعه محمد عامر- سياسة الاستثمارات الأجنبية وآثارها- رسالة دكتـــوراه- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

٥- جون هدسون- مارك هرنن- العلاقات الاقتصادية الدوليـــــة- ترجمـــة د / طـــه منصور- دار المريخ.

٦- إ. د / عبد الواحد محمد الفار- الجوانب القانونية للاستثمارات العربية والأجنبيـــة في مصر- عالم الكتب.

٧- د. / عصام الدين مصطفى نسيم- النظام القانوني للاستثمارات الأجنبية الخاصـــة في الدول الآخذة في النمو- دار النهضة العربية ١٩٧٣.

٨- إ. د / عطية عبد الحليم صقر- الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار في مصـــر- دار النهضة العربية ١٩٩٨.

٩- إ. د / عطية عبد الحليم صقر- السوق الشرق أوسطية بين مؤتمر مدريد ومؤتمـــر الدوحة الاقتصادي- مجلة كلية الشريعة والقانون بالقاهرة.

١٠- د. / عقيلة عز الدين محمد- أثر الاستثمارات الأجنبية ونقـــل التكنولوجيـــا علـــى التنمية في مصر- رسالة دكتوراه- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

١١- د. / ميراندا زغلول رزق- تأثير نظام الحوافـــز والإعفـــاءات الضريبيـــة علـــى تحسين بيئة الاستثمار – في مصر- مجلة مصر المعاصرة أكتوبر ١٩٩٤.

١٢- د. هشام خالد- الحماية القانونية للاستثمارات العربية- مؤسسة شـــباب الجامعـــة ١٩٨٨.

١٣- د. / هشام صادق- النظام العربي لضمان الاســـتثمار- ضـــد المخـــاطر غـــير التجارية- منشأة المعارف ١٩٧٧.

١٤- التقرير السنوي للبنك المركزي المصري للسنوات العشر الماضية.

١٥- التقرير الاستراتيجي العربي- مؤسسة الأهرام- السنوات السبع الماضية.
١٦- تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربيـــة ١٩٩٧- المؤسســـة العربيـــة لضمـــان الاستثمار بالاشتراك مع مجلة الأهرام الاقتصادي.
١٧- تقرير عن التنمية في العالم- البنك الدولي- السنوات الخمس الماضية.
١٨- مجلة التمويل والتنمية- من إصدارات النقد الدولية- أعداد كثيرة.